

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (60)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس السادس مذكرتي لمنتقى الاخبار مجد الدين ابي البركات عبد السلام ابن تيمية رحمه الله. نعم - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى - [00:00:25](#)

باب الرخصة في بول ما يؤكل لحمه عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رهطا من عقل او قال من عرينة قدموا فاستووا فاستووا المدينة فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاح - [00:00:42](#)

وامرهم ان يخرجوا فيشربوا من ابوالها والبائها. متفق عليه اجتووها اي استوخموها وقد ثبت عنه انه قال صلوا في مرابط الغنم فاذا اطلق الاذن في ذلك ولم يشترط حائلا يقي من الابوال واطلق الاذن في الشرب لقوم حديثي عهد بالاسلام - [00:00:59](#)

جاهلين باحكامه ولم يأمرهم بغسل افواههم وما يصيبهم منها لاجل صلاة ولا غيرها. مع اعتيادهم شربها دل ذلك على مذهب القائلين الطهارة هذا حديث عظيم وهو حديث انس وقد روي - [00:01:22](#)

عن غيره فيما يتعلق طهارة بولي ما يؤكل لحمه قد ترجم عليه رحمه الله بقوله باب الرخصة في بول ما يؤكل لحمه والعلماء يوسعون الرخصة الى حتى الروث ليس خاص فقط في البول حتى في البعر - [00:01:41](#)

يعني في روث ما يؤكل لحمه سائلا او جامدا وما يؤكل لحمه يشمل الابل والغنم البقر دجاج والطيور روثها طاهر تابع للحمها وفيها الحديث المشهور حديث انس لهؤلاء القوم الذين وفدوا على النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة فاجتووها - [00:02:05](#)

يقول في رواياتي هنا انهم من عكل او من انهم من عقل او من عرينة وجاء في رواية في غير الصحيحين انهم اربعة من عرينة وثلاثة من عكل صاروا كم - [00:02:37](#)

سبعة وعقل وعرينة هي من قبائل الرباب سبعة قبائل تميم الاربعة الكبار التي قال فيها ذو الرمة يعد الناسون الى تميم بطون المجد اربعة كبارا يعدون الرباب يعدون الرباب وال عمر وسعدا ثم حنظلة الخيار - [00:02:59](#)

والرباب ومنهم عقل وعرينة وثور وعدي سبعة قبائل سموا بالرباب لانهم تربوا على بني عمومتهم في اناء فيه دم وضعوا فيه ايديهم فسموا بالرباب وهذي القبائل كانت قبل عهد النبوة - [00:03:29](#)

جاء هؤلاء القوم من عكل ومن عرينة رواية او حسام الام على مطلق العطف او على الشك والا فهم اربعة من عرينة وثلاثة من عقل المدينة فاستووها المدينة ارض اركانية تحيطها البراكين من ثلاث جهات - [00:03:54](#)

وهي الحرة الشرقية وحرة الوبرة وهي الحرة الغربية متصلان من جهة الجنوب بحرة بني قريظة الحرار تحيط بالمدينة من ثلاث جهات بالتالي ارضها ارض طين يستوخمها من اعتاد على فيافي نجد وصحاريها - [00:04:22](#)

وجاء انها انهم لما استوخموها انتفخت بطونهم وتكدت نفوسهم فامرهم النبي عليه الصلاة والسلام ان يخرجوا الى لقاح الصدقة اصل اللقاح الناقة المنتجة اللبن الحليب من الابل الازمان المتأخرة تغيرت المصطلحات - [00:04:47](#)

اللحقة عندهم اللي ما فيها حليب انما اضربها الفحل ولم تنتج بعد اما اللقاح في السنة فهي ما فيها لبن لان تحتها ولد ولهذا في حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه - [00:05:13](#)

في صحيح مسلم الطويل وفي اخره حتى تكفي اللقحة من الابل الفئة من الناس ومن تغير المصطلحات تسمية العراب الان اللقية في

الحجة والحجة باللقية فهذا هات هان التسميتان مختلفتان مع ما جاء في الاحاديث - [00:05:35](#)

فان اللقية هي التي استحقها الفحل طرقها والحقة الحق في الشرع هي ما استحق الفحل طرقها هم يسمون الحقة باللقية امره عليه الصلاة والسلام لهم ان يخرجوا الى ابل الصدقة - [00:06:01](#)

يتداوا منها يشرب من البانها لانها تأكل من الشجر ومن قشع الارض وينتج هذا الاكل هذا اللبن الطيب الذي فيه دواء وعافية وامرهم هذا الامر كله امر ارشاد لا امر الزام - [00:06:28](#)

من يشرب من ابوالها هذه اللقاح وهذه الابل التي تأكل من الشجر لما فيه من العافية وهذا ما زال معروف الى الان وهو مجرب خصوصا لامراض البطن والجهاز الهضمي ولا سيما لامراض الكبد. يسمى عند الناس بالصغار او التليف - [00:06:50](#)

فهو نافع منه جدة قد اطال عليه ابن القيم في كتابه الطب من زاد المعاد الشاهد منه انه امرهم ان يشربوا من البانها وابوالها واما اللبن فطاهر بالاجماع والبول طاهر في قول جماهير العلماء وهو الصحيح - [00:07:14](#)

خلافًا للحنفية رحمهم الله ولو كان نجسا لامرهم ان يغسلوا افواههم فلما لم يأمرهم بغسل افواههم مع كونهم حديث عهد بالاسلام كونهم اعتادوا والفوا شرب البانها وابوالها دل ذلك على طهارتها - [00:07:36](#)

واخذ منه العلماء قاعدة ان بول وروث ما يؤكل لحمه فهو طاهر طيب جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا - [00:07:59](#)

تمضمض نهى النبي شرب لبنا فقام يصلي فمضمض فسل عن ذلك قال ان له دسومة هذا في اللبن اذا بقي له اثر يستحب ان يتمضمض وليس هذا واجبا لا لانه نجس - [00:08:16](#)

والمضمضة هنا لازالة الدسوم لئلا تشغل الدسومة المصلي عن صلاته لو شرب اللبن وقعد يسولف هالسواليف وش فيها؟ لهوات لهواتها ولعاب يسير نكنس هذه الدسومة لهذا بعض اخوانا ممن يفهم الفهم الظاهري يظن ان - [00:08:37](#)

المضمضة اثر اللبن دائما مطلقة اذا اذا بقي للدسومة اثر تحب ان يتمضمض لئلا تشغله الدسوم في في صلاته اما اذا ذهب اثر الدسومة الكلام طول المدة ولا حاجة الى المضمضة لحديث ابن عباس شرب لبنا - [00:09:00](#)

فقام يصلي الفال التعقيب المباشر تمضمض عليه الصلاة والسلام وقد نهى عليه الصلاة والسلام عن الصلاة في معاطن الابل لا للنجاستها لاننا علمنا ان بول وروث ما يؤكل لحمه طاهر - [00:09:23](#)

والصلاة في معاطين الابل منهي عنها لامرين لان غالبا ان هذه المعاطن يستتر بها اهلها يتبولون يستترون بالابل ولان مبارك الابل قد يصلي بينها فتثور. ثم تهبط هذا المصلي او تشغله على الاقل في صلاته - [00:09:43](#)

هذي فيها صيانة للمصلي نفسه وامر صلى الله عليه وسلم بالصلاة ان في في مرائب الغنم قال صلوا في مرائب الغنم وهذا امر ارشاد يدل على الاستحباب وجاء في حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه - [00:10:09](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا في مرائب الغنم في حديث البخاري عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في مرائب الغنم قبل ان يبني مسجده بو انس يعرف هذا لان المكان - [00:10:32](#)

اللي كان يصلي فيه هو موطن اهله وقومه الخزرج قبل ان يشتري عليه الصلاة والسلام ارض مسجده وكانت ليتيمين من الخزرج من بني النجار من الخزرج كان يصلي قبل ذلك في مرائب الغنم دل على طهارتها - [00:10:48](#)

الغنم وش فيها؟ فيها روثها بولها وروثها وهما طاهران ولان الغنم لا يخشى فيهما على المصلي. كما يخشى عليه من مهابد الابل ولهذا قال فاذا اطلق الاذن في ذلك ولم يشترط حائلا يقي من ابوال - [00:11:13](#)

الصلاة في مرائب الغنم واطلق الاذن في الشرب من ابوالها لقوم حديث عهد بالاسلام جاهلين باحكامه ولم يأمرهم بغسل افواههم وما يصيبهم منها لاجل صلاة ولا غيرها مع اعتيادهم شربها فان العرب اعتادوا ان يشربوا - [00:11:40](#)

ابواب الابل ومن البانها دل ذلك على مذهب القائلين بالطهارة وهو مذهب جمهور اهل العلم خلافا للحنفية رحم الله الجميع من الاقوال الشاذة التي ظهرت في الايام الازمان المتأخرة انه يجب الوضوء - [00:12:03](#)

من شرب لحمي من شرب حليب الابل وهذا القول قول شاذ لان الحديث الذي ورد فيه حديث منكر عند اهل العلم حديث منكر انما الامر الوضوء هو من لحن بول الابل وهذا من مفردات - [00:12:26](#)

الامام احمد عن عن الجمهور ان الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية لا يرون وجوب الوضوء من اخي لحم الجزور اخذا من عموم قوله عليه الصلاة والسلام انه كان اخر الامرين منه - [00:12:50](#)

ترك الوضوء مما مسته النار الامام احمد اخذ بحديث جابر وغيره في امره عليه الصلاة والسلام بالوضوء من اكل لحم الجزور قد سئل صلى الله عليه وسلم انتوذاً من لحم الغنم؟ قال ان شئت - [00:13:09](#)

ولا اتوذاً من لحم الابل؟ قال نعم فهذا حديث عام يحمل عليه الخاص في وضوء وجوب الوضوء من اكل لحم الابل خاصة اللحم خاص العظم ما يدخل فيها ولا الكبد - [00:13:28](#)

لأنها ليست لحماً من باب أولى انه لا يتوذاً من شرب البانها وقد اعتاد الناس على شربها ولم يأتي فيه الحديث الصحيح الذي يدل على وجوب ذلك نعم باب ما جاء في المذي - [00:13:44](#)

عن سهل بن حنيف رضي عن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال كنت القى من المذي شدة وعناء وكنت اكثر منه الاغتسال. فذكرت ذلك لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - [00:14:07](#)

انما يجزئك من ذلك الوضوء فقلت يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبي منه قال يكفيك ان تأخذ كفا من ماء فتنضح به ثوبك حيث ترى انه قد اصاب منه - [00:14:21](#)

رواه ابو داود وابن ماجة والترمذي وقال حديث حسن صحيح ورواه الاثرم ولفظه قال كنت القى من المذي عناء فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال يجزئك ان تأخذ حفنة من ماء فترش عليه - [00:14:35](#)

وعن علي رضي الله عنه قال كنت رجلاً مذنأ فاستحييت ان أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت المقداد ابن الاسود فسأله وقال فيه الوضوء اخرجاه ولمسلم يغسل ذكره ويتوضأ ولاحمد وابي داود يغسل ذكره واثنيه ويتوضأ - [00:14:57](#)

وعن عبد الله ابن سعد رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون بعد الماء فقال ذلك المذي وكل فحل يمضي فتغسل من ذلك فركك يمضي. نعم - [00:15:19](#)

وكل فحل يمضي فتغسل من ذلك فركك واثنيك. وتوضأ وضوءك للصلاة. رواه ابو داود باب ما جاء في المذي اي من جهة كونه ناقضة للوضوء وما يتعلق باحكامه النجاسات تنقسم الى كم قسم - [00:15:35](#)

ثلاثة القسم الثالث نجاسته نجاسة مخففة مثل ماذا؟ بول الصبي الصغير الذي لم يأكل الطعام. ومثله المذي فان نجاسة المذي نجاسة مخففة والذي يخرج من بولي يخرج من فرجي الرجل اربعة انواع من السوائل - [00:15:55](#)

ومن المرأة خمسة النوع الاول البول وهو معروف عند الناس الشراب وهذا نجس واذا اصاب الثوب او البدن وجب غسله ما يكفي النبح الا بول الغلام الذي لم يطعم وكذلك يوجب الطهارة الصغرى. وهي وهي الوضوء - [00:16:22](#)

النوع الثاني مما يخرج من الفرج مادة تسمى الودي تخرج على هيئة قطع فيها نوع غلظة والودي كالبول تماماً نجس فاذا اصاب الثوب او البدن وجب غسله ويوجب الطهارة الصغرى - [00:16:54](#)

وغالباً هذا الودي يخرج اذا بقي الانسان على حاجته اعزكم الله تجد فرجه يقطر بهذا الوادي النوع الثالث مما يخرج من فرج اللامي المذي وهو سائل لزج شفاف يشبه اللعاب - [00:17:19](#)

يخرج عند تحرك الشهوة لا عنده اشتدادها بل عند تحركها وفائدة هذا السائل والله اعلم انه يطهر المجرى ينظفه من النجاسات من المكروبات حتى اذا جاء المني بعده يأتي في مجرى ماذا - [00:17:45](#)

نظيف هذا المذي انما له علاقة بالفحولة ومعنى علاقته بالفحولة اي بالشهوة ترى ما كل انسان يمضي لكن هذا اغلبي بعض الناس يقول والله ما اعرف المذي كما ان بعضهم يقول ما اعرف الاحتلام ابد - [00:18:09](#)

ولا ينقص ذلك في وفي فحولتهم هذا المذي يخرج عند تحرك الشهوة وهيئة انه قليل ما هو بكثير يشبه اللعاب شفاف لزج الناس فيه

متفاوتون من ممن هو كثير المذي سهل ابن حنيف كما ها هنا - [00:18:33](#)

وعلي رضي الله عنه والمذي نجس. فاذا اصاب الثوب او البدن وجب غسله قل لنا بالحب وجب نضحه والغسل من باب الكمال انما يكفيك ان تنضح بيدك على موضعه لانه قليل جدا - [00:19:00](#)

يسير حتى اذا وجدت بقعته في الثوب لا تتجاوز الدرهم يكفي فيها النبح نجاسته مخففة ما الذي يوجبه يوجب خروج المذي الطهارة الصغرى وغسل الذكر والاثنيين كما في رواية ابي داود - [00:19:23](#)

قد رواه ابو داود من طريق عروة ابن الزبير عن علي واعلوه بان عروة ابن الزبير لم يسمع من علي لكن جاءت في رواية اخرى من رواية ابي عبيدة - [00:19:51](#)

السلماني من اي السلمان هو سلمان شمر انما من سلمان مراد قبائل اليمن ابو عبيدة السلماني المرادي صحب علي رضي الله عنه وروى عنه حديث امره المقداد الاتي بيانه. وفيه امره النبي عليه الصلاة قال مره فليغت فليتوضأ - [00:20:04](#)

وليغسل ذكره واثنيه ما الفرق اذا بين البول والمذي الفارق الاول الكثرة في جنس البول وجنس المذي البوس سائل معروف كثير المذي قليل البول سائل اصفر المذي شفاف لا لون له - [00:20:34](#)

البول عند الحصر المتعلق بالمثانة المذلة متعلق بالاثنيين بالشهوة البول نجاسته نجاسة معتادة. المذي نجاسته نجاسة مخففة البول ما الذي يوجبه غسل موضع خروجه الا ان يسيل البول على الذكر او على الجسد - [00:20:59](#)

يغسل الموضع الذي اصابه اما المذي فيغسل ذكره كله ويغسل اثنيه ويجتمعان في الجميع انهما موجبان للحدث الاصغر يوجبان الطهارة الصغرى النوع الرابع الذي يخرج من الفرج المني وهو ذلك السائل الغليظ - [00:21:26](#)

الذي يخرج دفقا عند اشتداد الشهوة المذيع عند بدنها والمني عند اشتدادها يخرج دفقا يشبه المخاط فان خرج يسيل هذا المني هذا نجس حكمه حكم البول به مرض في ظهره - [00:21:51](#)

او اصاب بشدة البرد اذا خرج المني يسيل كما يسيل البول فليس حكمه حكم المني الذي يخرج عند اشتداده دفقا على هيئة دفعات والمني طاهر كما سيأتي مع ذلك يوجب الحدث الاكبر - [00:22:17](#)

تزيد المرأة بالسائل الخامس وهو الحيض ومن الحيض النفاس فان النفاس يطلق على الحيض لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة في حجة الوداع تبكي قال مالك انا فزت - [00:22:39](#)

دل على ان النفاس يطلق على الحيض ويطلق على الدم الذي يخرج من المشيمة ومع المشيمة عند الولادة وكلاهما مادته واحدة وحكمهما واحد وهو النجاسة والحدث الاكبر يقول رحمه الله تعالى في هذا التبويب - [00:22:59](#)

باب ما جاء في المذي اي في بيان احكامه قال وعن سهل ابن حنيف الانصاري رضي الله عنه قال كنت القى من المذي شدة وعناء لفحولته ولان المذي لمن لا يعرف احكامه يسبب له قلقا في طهارته - [00:23:21](#)

ولهذا من انواع الوسوسة المبلي بها بعض الناس وسوسة في المذي يذهب يغتسل بجهله بحكمه يتوهم انه خرج منه الوذي خرج منه هذا المذي سهل رضي الله عنه يقول كنت القى من المذي شدة وعناء - [00:23:42](#)

الشدة الكلفة العناء التعب يروح يتسبح رضي الله عنه وكنت اكثر منه الاغتسال قال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وفيه حرصهم على العلم حتى فيما يستحيا من ذكره - [00:24:07](#)

يسألون به النبي عليه الصلاة والسلام طلبا للعلم وحفظا لدينهم وصيانة لها هذه ام سليم رضي الله عنها وش تقول النبي عليه الصلاة والسلام ام سليم بنت ملحان هم انس - [00:24:26](#)

من بني النجار قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل قال نعم اذا رأت الماء الحياء اذا منع من التعلم هذا ما هو بحياء - [00:24:40](#)

وش هي هذي رخامة ونقص رجولة اذا اذا منع من تعلم الدين ولهذا حياء مذموم لا ينال العلم من مستحي ولا مستكبر كما قاله ابن عباس رضي الله عنه الحياء اذا منع الرجل من مكارم الاخلاق - [00:24:56](#)

يسمى عند الرجال نقص مرحلة ورخامة في دين الله من باب اشد من باب اولى قال عليه الصلاة والسلام انما يجزئك ان يكفيك من ذلك الوضوء دل على ان خروج المن يوجب الحدث الاصغر - [00:25:20](#)

قلت يا رسول الله كيف بما يصيب ثوبي منه ثوب السروال يسمى ثوب كذلك الثوب الخاء القميص اللي نسميه حنا ثوب هذا يسمى قميص عندهم واسم الثوب جنس لكل ما يلبس - [00:25:40](#)

قال يكفيك ان تأخذ كفا من ماء فتنضح به ثوبك. تكاثر به موضعه هذا حتى ترى انه قد اصاب منه ترى اي يغلب على ظنك انه قد اصاب منه هنا لم يذكر - [00:26:01](#)

غسل الانثيين مما جاء اختصار او اخذا بما عليه طريقة اهل العلم بضم الروايات بعضها الى بعض واخذ الحكم من مجموعها لا من افرادها وفي هذا الباب وهذه همسة في اخواننا الموسوسين - [00:26:18](#)

لان الوسوسة تمر بخمس مراحل خمس سنوات دراسية في الوسوسة اول مرحلة وسوسة في الخارج من السبيلين ريحا وبولا هذي اول مرحلة في اخرها يجي وسوسة من العذرة الله يعزكم - [00:26:39](#)

ولهذا مما يقطع هذا الباب انه اذا تبول اكثر الماء على ثوبه وسرواله واذا حسسه الشيطان بخروج ايش رطوبة قال ايه خرج مني فيعرف انها من اين من هذا النضح فينقطع باذن الله هذا الباب - [00:27:02](#)

وهذا ارشدنا اليه غير واحد وانتفعوا به لا تقوم الله يعزك من بولك الا وانت مكتر سروال فان كان الوسواس السروال كله ينقطع هذا البهد ضعيفة لن يقبل انه ما خرج منه شيء - [00:27:23](#)

ينتقل الوسواس بعد ذلك الى الوضوء يقول انا ما غسلت وجهي والماء يتقطر من وجهي قد يغسل رجله اربعين مرة ما بعد بين اصابعي شيء يوهمه الشيطان بهذه الاوهام ينتقل الوسواس للمرحلة الثالثة - [00:27:43](#)

الصلاة القراءة او في الركوع او في حركاتها ينتقل للوسواس بعد ذلك الى علاقته بالناس ولا سيما بزوجه علاقته بالناس ايه يتكلمون فيني ناظرون فيوتك ايه اكيد هذولا قالوا ابي شي وخطوا بي شي - [00:28:09](#)

الشيطان ينفخ المحل المناسب تفحل هذا النفخ حتى صار اغارا وحقدا وغلا في الصدور هذا هو الوسواس وعلاقة الانسان بزوجه انا قلت لمرتي طاء. ايه قصدي طالق وهذا مبلين به في الاستفتاءات هذا مؤسس في الطلاق - [00:28:32](#)

وانا قصدي بطسي يعني طالق ثم ينتقل الوسواس في مرحلته الاخيرة وسواس في ذات الله وفي صفاته ولهذا قال عليه الصلاة والسلام تفكروا في الله ولا تفكروا في ذات الله - [00:28:58](#)

الا تضلوا ولما شكى اليه بعض الصحابة ان احدهم يجد في نفسه شيء يتمنى ان يخر من السماء ولا يتحدث به قال اوجدتم ذلك قالوا بلى يا رسول الله قال ذاك صريح الايمان - [00:29:21](#)

الحمد لله الذي رد كيد الشيطان الى الوسوسة من وجد ذلك فليقل امنه بالله ورسله الدرس ما هو بالوسواس لكن الدعوة على حط باب ما جاء في المذي وفرعنا عليه - [00:29:40](#)

هلا ورواه واي حديث سهل الاثرم ولفظه كنت القى من المذي عناء اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال يجزئك ان تأخذ حفنة من ماء الاول كفا مما الكف والحفنة متقاربان - [00:29:59](#)

وترش عليه دل على ان نجاسة المذي ايش يكفيها النطح والرش قال وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاء اي كثير الامذاء في فحولته فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:18](#)

لماذا استحي؟ قال لمكان بنته مني ابن عمه وابو زوجته وامرت المقداد ابن الاسود في هذا بعض الرافضة يحب المقداد لا يكفره لان عليا يحبه وامرت المقداد ابن الاسود رضي الله عنه يسأل عني النبي عليه الصلاة والسلام - [00:30:39](#)

وقبل النبي سؤاله لما فيه من دفع الحرج بهذا الحياء وقال مره من الذي يأمرها الرسول قال مره للمقداد اي مر عليا فليغسل ذكره ويتوضأ قال فيه الوضوء هذه الرواية في الصحيحين - [00:31:04](#)

في رواية احمد وابي داود يغسل ذكره واثنيه ويتوضأ ولهذا جاءت هذه الرواية بزيادة وهو غسل الذكر الرواية السابقة الوضوء فقط

يغسل الذكر كاملاً والآنثيين يعني الخصيتان ووجه غسل الخصيتين مع الذكر لان - [00:31:35](#)

المذي امر عصبى للخصيتين بالتهى لاجراج المني وينتشر معه الذكر والماء فيه ابراد لهذه الالات بعد حرارة هذه الشهوة قال وعن عبد الله ابن سعد رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون بعد الماء - [00:31:59](#)

يشمل المذي ويشمل الودي قال ذاك المذي وكل كحل يمضي الفحل يعني البالغ اللي له شهوة وتزداد هذه الفحولة بشدة المذي قال فتغسل من ذلك فرجك وآنثيين وتوضاً وضوءك للصلاة - [00:32:27](#)

فدل حديث عبد الله ابن سعد ما دل عليه حديث علي رضي الله عنه سيكون حاكماً على ما جاء في عموم حديث سهل بن حنيف رضي الله تعالى عنهم ذهب جمهور اهل العلم الى انه يكفي في المذي - [00:32:50](#)

غسل الذكر والوضوء وذهب بعضهم وهو مذهب الحنابلة انه يغسل الآنثيين مع الوضوء وهذا هو الاكمل وهو الذي دلت عليه الادلة نعم هذا رحمه الله لا خل المذي يرجى الكلام عليه ان شاء الله في مجلس اخر - [00:33:08](#)

طيب قد ينفذ المذي من السروال فيصيب الثوب وارد ولا ما هوب وارد ها نبخس بعمره على ما قالوا لو حصل هذا النظح يشمل هذا وهذا لاننا علمنا ان المذي نجاسته نجاسة ايش - [00:33:35](#)

مخففة فالنظح يكفيهما جميعاً يعني جميعاً والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين في شي يا اخوان سم يخرج من هيش مذي ولا مني ولا وادي ولا بول - [00:33:56](#)

يقول مجذوب الله يهديه يكفين شره ودك الله يكفين شرك جزاك الله خير مريض السكر قد يخرج منه بول اثناء الصلاة. فما حكمه نقول السكر ليس على درجة واحدة الناس فيه ليسوا على درجة واحدة - [00:34:26](#)

من مريض السكر ما بوله كثير لكن لا يبلغ مبلغ السلس فهذا اذا خرج منه قطرة اثناء الصلاة نقول اخرج من صلاتك واذهب واغسل البول منك من ثوبك توطاً واقعد صلي ولو فاتتك الجماعة - [00:34:57](#)

لأنك مشغول بشرط الصلاة فلك اجر الجماعة النوع الثاني من بوله متكرر ويستطلق منه ما يقدر يمسك روحه منه وهذا فيمن مرض السكر فيه متقدم ما يقوى ياصل الله يعزكم دورة المياه - [00:35:16](#)

هذا حكمه حكم من به سلس البول اي استطاع البول وش يفعل قبل الصلاة توضاً ويتحفظ لان لا ينجس ما تحته وثيابه ثم يصلي وان خرج منه شيء فلا يضره - [00:35:37](#)

لانه اتقى الله ما استطاع مسلس البول حكمهم حكم من بهم الاستحاضة من النساء يا مجذوب والله اعلم نعم سمها المذي اثناء الصيام لا يؤثر لانه ليس كالمني خروج المني اثناء الصيام على نوعين - [00:35:56](#)

خروج بارادته سواء بلعبه باهله او بلعبه بعظوة يسمونها الخطخطة والعادة ما هي بعادة شهرية عادة اخرى فاخراج المني بها الصحيح انه ينقذ صيامه حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:36:22](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يدع طعامه وشرابه وشهوته من اجلي وخروج المذي اثناء الصيام ولو كان من تفكير او من مباشرة انه ما يؤثر بالصيام - [00:36:45](#)

ما يؤثر صيامه لكنه مكروه الحنابلة رحمهم الله اصحابنا المتأخرين منهم يرون ان اخراج المني اخراج المذي متعمدا اثناء صيامه ينقض صومه هذا القول قول مرجوح والله اعلم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:37:02](#)